CENTRAL BANK OF JORDAN

البنـــك المركـــزي الأردنـــي

الرقم: 3/17/ ٢١٠٦٧

التاريخ: 30 جمادى الثانية 1446 هـ

الموافق: 31 كانون الأول , 2024 م

الســادة شركـــات التأميـــن المحترميـــن
السادة الاتحاد الأردني لشركات التأمين المحترمين
الموضوع: تعليمات أسس استيفاء فرق قسط التأمين الإلزامي للمركبات غير الأردنية لسنـــة 2024

تحية طيبة وبعد،

استناداً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (109) من قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (12) لسنة 2021 وأحكام الفقرة (أ) من المادة (18) والفقرة (أ) من المادة (19) من نظام التأمين الإلزامي للمركبات رقم (52) لسنة 2024، أُرفق لكم " تعليمات أسس استيفاء فرق قسط التأمين الإلزامي للمركبات غير الأردنية رقم (25) لسنـــة 2024" الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة البنك المركزي رقم (2024/252) تاريخ 2024/12/24.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

المحـافـــظ
د. عادل الشركس

البنك المركزي الأردني
ص.ب. (37) عمان, 11118 الأردن

الإيميل info@cbj.gov.jo
الموقع الإلكتروني cbj.gov.jo

هاتف 0096264630301
فاكس 0096264635615

تعليمات أسس استيفاء فرق قسط التأمين الإلزامي للمركبات غير الأردنية رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٤

المحتويات

الموضوع **الصفحة**

المادة (١): ٣

المادة (٢): ٣

المادة (٣): ٣

المادة (٤): ٣

المادة (٥): ٤

المادة (١):

تسمى هذه التعليمات (تعليمات أسس استيفاء فرق قسط التأمين الإلزامي للمركبات غير الأردنية لسنة ٢٠٢٤)، وتصدر سنداً لأحكام الفقرة (أ) من المادة (١٨) والفقرة (أ) من المادة (١٩) من نظام التأمين الإلزامي للمركبات رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٤ والفقرة (ب) من المادة (١٠٩) من قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (١٢) لسنة ٢٠٢١، وتعتبر نافذة من تاريخ ٢٠٢٥/١/١.

المادة (٢):

أ- يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المحددة لها أدناه ما لم تدل القرينة أو السياق على غير ذلك:

١. **القانون:** قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (١٢) لسنة ٢٠٢١.

٢. **النظام:** نظام التأمين الإلزامي للمركبات رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٤.

ب- تعتمد التعريفات للمصطلحات والعبارات الواردة في القانون والنظام حيثما وردت في هذه التعليمات ما لم تدل القرينة أو السياق على غير ذلك.

المادة (٣):

أ- إذا تجاوزت مدة إقامة المركبة غير الأردنية في المملكة مدة عقد التأمين الإلزامي، يستوفى قبل مغادرة المركبة غير الأردنية للمملكة مبلغاً يتم احتسابه وفقاً للمعادلة التالية:

المبلغ الواجب استيفاؤه قبل مغادرة المركبة للمملكة = القسط الواجب دفعه عن المركبة - القسط الذي تم استيفاؤه عند دخول المركبة للمملكة.

ب- يقرب المبلغ الواجب استيفاؤه وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة لأقرب دينار.

المادة (٤):

يصدر المحافظ القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذه التعليمات.

المادة (٥):

تلغى تعليمات أسس استيفاء فرق قسط التأمين الإلزامي للمركبات غير الأردنية رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٠ وتعديلاتها الصادرة بالاستناد لأحكام نظام التأمين الإلزامي للمركبات رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠ على أن يستمر العمل بالقرارات الصادرة بمقتضى أحكام التعليمات المذكورة إلى أن يستبدل غيرها بها وفقاً لأحكام هذه التعليمات.

رئيس مجلس إدارة البنك المركزي